

حكم دخل مع الإمام في صلاة العشاء وهو يصلی المغارب؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول دخلت في المغرب مع جماعة مع جماعة دخلت المغرب لصلاة المغرب مع جماعة تصلي العشاء وجلست الثالثة وسلمت للمغرب وقمت -

00:00:00

العشاء مع الإمام للرابعة هل يصوغ لي إذا جلس للتشهد أن لا اتابع الإمام ولا أجلس معه واقوم أكمل ثانية العشاء مباشرة الحمد لله وبعد الجواب على هذا السؤال من شقيقين -

00:00:20

الشق الأول هل يجوز لمن دخل لصلاة المغرب خلف من يصلی العشاء اذا اتم صلاة المغرب مع الإمام ان يسلم والامام لا يزال قائما للرابعة؟ ام يجب عليه ان يجلس متشهادا حتى ينتهي الإمام من الرابعة فيسلم مع امامه -

00:00:36

الجواب في ذلك خلاف بين اهل العلم رحهم الله والاقرب عندي والله اعلم ان مفارقة المأمور للامام جائزة للمصلحة الراجحة ومن المعلوم ان مفارقتة لامامه في هذه الحالة يتطلب بها مصلحة راجحة وهي انه يريد ان يدخل معه في -

00:00:56

العشاء باعتبار انها الاولى في صلاة العشاء في حقه هو. فلا بأس بذلك حينئذ لأنها مفارقة مبنية على تحقيق المصالح وتمكيلها. فسلام المأمور بعد فراغه من صلاة المغرب ليقوم مع امام -

00:01:16

في صلاة العشاء ليدرك صلاة الجماعة معهم. فان هذا لا حرج فيه ولا بأس به ان شاء الله تعالى الفرع الثاني لا يجوز للمأمور اذا قام مع امامه في رابعة العشاء بالنسبة للامام وفي الاولى من العشاء بالنسبة للمأمور -

00:01:36

ان ان يخالف امامه اذا جلس للتشهد. فيجب عليك ايها المأمور الذي دخلت معه في صلاة العشاء في الركعة الاولى بالنسبة لك ان تجلس مع امامك للتشهد. ولا يجوز لك ان تختلف عنه فتكون قائما وامامك جالس -

00:01:59

تن وهذه الزيادة في التشهد في جلوس التشهد لا تضر اصل صلاة العشاء في حرك. لأن المتقرر عند العلماء ان كل زيادة يزيدها المأمور على نظم صلاته لداعي متابعة امامه مغففة شرعا. فالانسان قد -

00:02:19

قد يزيد في نظم صلاته شيئا لظروف متابعة الإمام. وقد ينقص من صلاته شيئا لظروف متابعة وهذا لا بأس به فنحن نجيز لك مفارقتة بعد تمام صلاة المغرب لتدخل معهم في صلاة العشاء جماعة. ولا نجيز لك ان تخالفه في الجلوس في -

00:02:41

فإذا صليت معه الاولى من صلاة العشاء في حرك وهي الركعة الرابعة في حقه هو فيجب عليك ان تجلس معه للتشهد قبل ان تأتي الثانية العشاء في حرك لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا -

00:03:04

إليه فلا يجوز لك ان تختلف على امامك في هذه الحالة بل تجلس معه للتشهد ثم اذا سلم تقوم لتأتي الثانية العشاء والله اعلم الم -

00:03:28